



سفر السعادة  
Happiness Ambassadors Club

## دستور نادي سفراء السعادة 2016

المحور	المواد	الموافقة	ملاحظات
الأول تشكيل مجلس الإدارة، وإدارة اللجان	1) يتشكل مجلس الإدارة، عن طريق الانتخاب السنوي عبر عملية الترشح والتصويت والفرز ثم الإعلان عن أعضاء المجلس (بما فيهم الرئيس).		
	2) يتزامن الانتخاب السنوي لمجلس الإدارة مع نهاية الفصل الصيفي من كل عام.		
	3) يحق لجميع السفراء الإدلاء بصوت واحد فقط في كل عملية انتخابية لمجلس الإدارة الجديد (باستثناء المنصوص عليهم في المادة التالية)		
	4) يُعطى أعضاء مجلس الإدارة السابقين، ومدراء الأداء، ومشرفي الحملات والفائزين بشهادة سفراء الشهر، وأصحاب الأوسمة الماسية، خلال السنة الماضية. يعطى كل منهم صوتين في كل عملية انتخابية لمجلس الإدارة الجديد.		
	5) يتم التصويت لكل منصب من مناصب مجلس الإدارة على حدة. بحيث يترشح السفير لمنصب محدد في المجلس ويتم انتخابه لذلك المنصب فقط.		
	6) يُسمى رئيس النادي (رئيس مجلس الإدارة)، وبقية المنتخبين في المجلس (أعضاء مجلس الإدارة).		
	7) في حال الخروج الطارئ أو الانسحاب المفاجئ لرئيس النادي فإن نائب الرئيس يصبح رئيسًا مؤقتًا ويجتمع بمجلس الإدارة في أسرع وقت لفتح باب الترشح للتصويت على رئيس منتخب جديد.		
	8) في حال انسحاب عضو من أعضاء مجلس الإدارة فإن المجلس يفتح باب الترشح لاختيار عضو بديل من بين السفراء على أن تتوفر فيه شروط ومعايير الترشح المذكورة في الدستور.		
	9) يحق لمجلس الإدارة المنتخب بالاتفاق فيما بينهم رفع أي من المناصب الموجودة في الهيكل أو إضافة منصب غير موجود (وفق الحاجة المقدره) إلى مجلس الإدارة.		

الثاني	شروط ومعايير الترشح للإدارة	<p>10) يحق لكل سفير تتوفر فيه الشروط الآتية، أن يترشح لعضوية مجلس الإدارة أو إدارة الأداء أو الإشراف على الحملات:</p> <p>1) ملم بالتخطيط التشغيلي</p> <p>2) يجتاز شرط التعيين (التصويت أو الاختبار أو المقابلة)</p> <p>3) متواجد في الكلية (الرئيس ومسؤول العلاقات ومدير التنفيذ ومشرف الحملة)</p> <p>4) لم تُسجل عليه مخالفات أخلاقية أو نظامية تُذكر</p>	
		<p>11) المعايير العامة التي تؤخذ في عين الاعتبار لاختيار المرشحين:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- التشبع الملحوظ بالفكر الحمدي الذي قام عليه النادي</li> <li>- ملاءمة سمات الشخصية مع الموقع المترشح له</li> <li>- الرؤية النقدية (مهارة التحليل)</li> <li>- القدرة على التوجيه والتشجيع</li> <li>- مهارة اتخاذ القرارات</li> <li>- حب التعلم، والحرص على تنمية الذات وتطوير المهارات</li> </ul>	
الثالث	تعيين المدراء والمشرفين	<p>12) يتولى مجلس الإدارة مسؤولية مقابلة وتعيين مدراء الأداء ومشرفي الحملات</p>	
		<p>13) في الفصل الثاني من كل عام دراسي، تبدأ إدارة التخطيط بالتعاون مع مجلس الإدارة بالعمل على وضع خطة تشغيلية للعام القادم</p> <p>14) تكون هنالك خطة تشغيلية سنوية ثابتة للنادي تشمل: البرامج الثابتة للحملات، الإجراءات الإدارية العامة المعنية بالتحسين والتطوير، الأنشطة المتعلقة بالنادي ككل.</p> <p>وكذلك توضع خطة تشغيلية مستقلة لكل برنامج، نشاط، مبادرة، أو إجراء إداري، وذلك من قبل الجهة المسؤولة (إدارة أو حملة الخ).</p>	
الرابع	خطة النادي	<p>15) يشرف مجلس الإدارة على عقد اجتماعات مكثفة مع إدارة التخطيط ومشرفي الحملات لوضع الرؤية الاستراتيجية الخمسية للنادي، وتشرف إدارة التخطيط على مراجعة الرؤية الاستراتيجية في كل عام</p>	

الخامس	طبيعة العلاقة بين الجنسين	<p>16) يتوقع نادي سفراء السعادة من منتسبيه من الجنسين الابتعاد عن مواقع الشبه والالتزام بالخلق المحمدي والقيم الشرعية، ولا يتحمل النادي مسؤولية أي علاقة سرية أو مخالفة أخلاقية خارجة عن نطاق التنسيق المهني والعمل المؤسسي.</p>	
		<p>17) يتم التنسيق والتواصل بين المسؤولين والمسؤولات في أعمال النادي عن طريق الاجتماعات الحقيقية المباشرة مع التزام الفاصل والسلوك المختشم بين الطرفين.</p>	
		<p>18) شروط التواصل المختلط عبر الواتساب:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أن يكون عبر (نائب مدير المبادرات) بالنسبة للحملات الثلاثة</li> <li>- أن يكون مؤقتاً ومرتبباً بمهمة أو مبادرة محددة، وينتهي بانتهائها</li> <li>- أن يكون بإذن من مجلس إدارة النادي</li> </ul>	
السادس	الالتزام والانضباط والفاعلية	<p>19) لا يسمح للملتحق بأي من الأندية الأخرى أو الجهات الإدارية في الكلية أن يشغل منصباً إدارياً أو يترشح لمجلس الإدارة في نادي سفراء السعادة.</p>	
		<p>20) أي تسريب يصدر من الإداريين أو المشرفين سواء لفكرة أو خطة أو قرار قبل تعميمه أو تنفيذه، يُعد خيانةً للنادي، ويُعاقب عليه السفير إما بتسريحه من موقعه أو بإسقاط عضويته.</p>	
		<p>21) في حال رأى مجلس الإدارة بالاتفاق عدم كفاءة مدير أو مشرف حملة قيمياً أو إدارياً، فمن حقه أن يوجه له إنذاراً، ويسحب عنه الإشراف إذا لم يتجاوب مع الإنذار.</p>	
		<p>22) التسجيل في نادي سفراء السعادة يعني ضمناً: التعهد بالالتزام الكامل بقيم النادي، وأنظمتها المكتوبة.</p>	
		<p>23) يحق لإدارة النادي أن تعاقب كل من يخالف قيم النادي وأنظمتها بشكل علني ومتعمد</p>	
السابع	العلاقات الخارجية	<p>24) لا يمانع نادي سفراء السعادة من التعاون مع أي جهة إدارية أو طلابية أو مؤسسية فيما يتفق مع أهدافه ولا يتعارض مع رسالته، وفق ما يُقرره مجلس الإدارة في النادي</p>	

الثامن	التقييم والشكاوى والتظلمات	<p>25) يرفع السفير شكواه إلى مشرف حملته أو مسؤوله المباشر، فإن لم يتجاوب أو كان طرفاً معنياً في الشكوى، فإنه حينئذ يقدمها للمنسق العام لينظر فيها ويبنى عليها الإجراء الملائم، أو يرفعها إلى مجلس الإدارة.</p>		
			<p>26) في حال تفشي الشكوى خارج هذا النطاق سواء بين أعضاء النادي أو إلى جهة خارجية أخرى فإن السفير صاحب الشكوى والسفير المشتكى إليه، كلاهما يعرض نفسه للمساءلة والمحاسبة.</p>	
			<p>27) تقوم إدارة التخطيط بمنح السفراء استمارة (ورقية أو إلكترونية) نهاية كل فصل، على أن تتيح الاستمارة تقييماً شاملاً لمؤسسة النادي وأدائها والقائمين على إدارتها.</p>	
			<p>28) إذا لوحظ تكرار الشكوى ضد أي من السفراء بلا استثناء، ومن مصادر متنوعة (لا تربطها علاقة أو صداقة معروفة) أكثر من 3 مرات خلال الفصل الواحد، فإنه يحق لمجلس الإدارة أن يستند على هذه الشكاوى في استبعاد ذلك السفير.</p>	
التاسع	إدارة المالية	<p>29) يتولى (مسؤول العلاقات العامة) مالية النادي وواجهته الخارجية والمسؤولية المباشرة عن مخاطبة الرعاة والداعمين.</p>		
			<p>30) يحق لمسؤول العلاقات التصرف بالميزانية في نطاق التكاليف المعتمدة في الخطط التشغيلية، وليس له أن يصرح أو يتصرف بالمالية فيما عدا ذلك إلا بموافقة أو تكليف مباشر من رئيس المجلس.</p>	
			<p>31) يتحمل مسؤول العلاقات مسؤولية جميع المبالغ الصادرة من النادي والعائدة إليه.</p>	
العاشر	سيادة الدستور	<p>32) في حال موافقة 80% على الأقل من السفراء على الدستور فإنه بذلك يصبح ملزماً على الجميع (بما فيهم رئيس النادي)، وغير قابل للمساس والتعديل، والحذف والإضافة إلا بموافقة 80% على الأقل من السفراء.</p>		
			<p>33) المرجع الأعلى للدستور هو مؤسس النادي " يوسف الكمالي ". والمسؤول عن تعميم جميع مواد الدستور (33) عبر نادي سفراء السعادة والعمل بمقتضاها هو مجلس الإدارة المنتخب.</p>	